

الدر المختار

لكن المشهور أن مكمل الفرض واجب ومكمل الواجب سنة وعند الثاني الأربعة فرض (والقعود الأول) ولو في نفل في الأمح وكذا ترك الزيادة فيه على التشهد وأراد بالأول غير الأخير